رابط المادة على منصة باحث

سؤال وجواب من شرح منظومة الآداب) 459 (مقطع - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]141 -459[شاب وشابة رضعا في صغرهما من امرأة لمدة عشرين دقيقة ولا يعلم هل رضعا خمس رضعات أم أقل..

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله شاب وشابة رضع في صغرهما في صغرهما من امرأة اجنبية لمدة دقيقة. نعم. شاب وشابة رضعا في صغرهما من امرأة اجنبية. لمدة عشرين دقيقة تقريبا ولا يعلم - 00:00:00

الرضع خمس رضعات ام اقل خلال تلك الفترة؟ فهل يجوز للشاب ان يتزوج بتلك الشابة؟ وهل يعتبر محرما لها؟ لا مشتبهة هذا اذا لم يعرف عدد الرضعات ثبت ان وجود رضع ثبت وجود رظاع لكن لم يعرف عدده - 00:00:20

فهذه فيها شبهة لا يتزوجها. تجنبها ولا يكون محرما لها. نعم - 00:00:40